

وزارة الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

قرار وزارى رقم ١١٠ لسنة ٢٠٢٤

بتاريخ ٢٠٢٤/٢/٥

باعتقاد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (م ٩)

بمساحة (٤ فدان) بما يعادل (٢م١٦٨٠٠)

الواقعة بالحوض رقم (٣٢) بالحزام الأخضر بمدينة ٦ أكتوبر

المخصصة للسيدة / لميس عفيفى إبراهيم عفيفى

لإقامة مشروع سكنى بمقابل عينى (تنازل عن ٥٠٪)

وزير الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ فى شأن إنشاء المجمعات

العمرانية الجديدة ؛

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨ لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل مجلس إدارة هيئة

المجمعات العمرانية الجديدة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بتشكيل مجلس الوزراء ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٩٤ لسنة ٢٠١٩ بتعيين وزير الإسكان والمرافق

والمجمعات العمرانية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم (٢٣٢) بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧ بشأن اعتماد القواعد

والاشتراطات البنائية المؤقتة لمناطق المخططات التفصيلية بالمدن والمجمعات

العمرانية الجديدة وفقاً لأحكام قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة الصادر بجلسته رقم (١٠٣) بتاريخ ٢٠١٧/٢/٢٦

بالموافقة على المذكرة المعروضة بشأن اقتراح التعامل مع الأراضى التى تم إلغائها

تخصيصها وفسخ عقدها مع شركة ٦ أكتوبر الزراعية لاستصلاح الأراضى فى ضوء

إمكانية تقنين وضع السادة المتعاملين مع الشركة ودراسة مدى إمكانية تغيير النشاط

من زراعى إلى عمرانى وذلك على النحو الموضح تفصيلاً بالمذكرة ؛

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة الصادر بجلسته رقم (١٢٩) بتاريخ ٢٠١٩/٨/٥
بالموافقة على إقرار بعض الضوابط الخاصة بأسلوب التعامل مع السادة / المتعلمين على
الأراضى الملقى تخصيصها لشركة ٦ أكتوبر الزراعية لاستصلاح وتعمير الأراضى
بالحزام الأخضر والبالغ مساحتها ١٢٤٩٤ فدان بمدينة ٦ أكتوبر وبمساحة ٣١٢٠ فدان
شرق السكة الحديد بمدينة حدائق أكتوبر ، واشتملت تلك الضوابط بينها العاشر
على الاشتراطات البنائية لمشروعات التخطيط والنقسيب بأراضى الحزام الأخضر ؛
وعلى عقد التخصيص المبرم بتاريخ ٢٠٢١/٧/٢٧ بين هيئة المجتمعات العمرانية
الجديدة والسيدة / لميس عفيفى إبراهيم عفيفى لقطعة الأرض رقم (م ٩) بمساحة (٤ فدان)
بما يعادل (٢١٦٨٠٠) لواقعة بالحوض رقم (٣٢) بالحزام الأخضر بمدينة ٦ أكتوبر،
مع الاتفاق على تغيير نشاط قطعة الأرض من استصلاح زراعى إلى نشاط سكنى بمقابل عينى ؛
وعلى الطلب المقدم من وكيل المخصص لها قطعة الأرض الوارد إلى قطاع
التخطيط والمشروعات برقم (٤٢٢٠٥٩) بتاريخ ٢٠٢٣/١٠/٨ مرفقاً به بعض
المستندات اللازمة لاستصدار القرار الوزارى المائل ؛
وعلى خطاب جهاز تنمية مدينة ٦ أكتوبر الوارد إلى قطاع التخطيط
والمشروعات برقم (٤٣٩٧٥٩) بتاريخ ٢٠٢٣/١٢/٤ المرفق به لوحات المشروع بعد
المراجعة والاعتماد والإفادة بكامل موقف المشروع .
وعلى الإفادة بسداد المصاريف الإدارية المستحقة نظير المراجعة الفنية
واستصدار القرار الوزارى باعتماد التخطيط والنقسيب للمشروع الواردة إلى قطاع
التخطيط والمشروعات برقم (٤٤٠٨) بتاريخ ٢٠٢٤/١/٣ ؛
وعلى التعهدات المقدمة والموقعة من وكيل المخصص لها قطعة الأرض ؛
وعلى جدول عدم الممانعة من استصدار القرار الوزارى الموقع من القطاعات
والإدارات المختصة بالهيئة ؛

وعلى الموافقة الفنية لقطاع التخطيط والمشروعات بهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وجهاز مدينة ٦ أكتوبر بعد مراجعة المستندات والرسومات المقدمة من السيدة/ لميس غيفى إبراهيم غيفى باعتماد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (٩م) بمساحة ٤ فدان بما يعادل (٢م١٦٨٠٠) الواقعة بالحوض رقم (٣٢) بالحزام الأخضر بمدينة ٦ أكتوبر لإقامة مشروع سكنى بمقابل عيى، تنازل عن ٥٠٪ ووفقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية والقرار الوزارى رقم ٢٣٢ لسنة ٢٠٠٩ وقرار مجلس إدارة الهيئة الصادر بجلسته رقم (١٢٩) بتاريخ ٢٠١٩/٨/٥؛

وعلى مذكرة السيد د. مهندس معاون السيد الوزير نائب رئيس الهيئة لقطاع التخطيط والمشروعات بتاريخ ٢٠٢٤/١/٢١ والمنتهية بطلب استصدار القرار الوزارى المعروف ؛

قـسـرـر:

مادة ١ - يعتمد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (٩م) بمساحة (٤ فدان) بما يعادل ٢م١٦٨٠٠ (ستة عشرة ألفاً وثمانمائة مترًا مربعًا) الواقعة بالحوض رقم (٣٢) بالحزام الأخضر بمدينة ٦ أكتوبر والمخصصة للسيدة / لميس غيفى إبراهيم غيفى لإقامة مشروع سكنى بمقابل عيى (تنازل عن ٥٠٪)، وذلك طبقاً للحدود الموضحة على الخريطة المرفقة بهذا القرار والعقد المبرم بتاريخ ٢٠٢١/٧/٢٧، والتي تعتبر جميعها مكتملة لهذا القرار.

مادة ٢ - تلتزم المخصص لها باستمرار التعامل مع الهيئة وجهاز المدينة وفقاً للطلب المقدم منها فى تاريخ سابق على صدور حكم محكمة القضاء الإدارى بجلسة ٢٠٢٠/١/٢١ فى الدعاوى أرقام ٤٢٢٥ لسنة ٦٧ق، ٦٤٦٥٧ لسنة ٧٠ق، ٦٤٤٣٤ لسنة ٧١ق وبذات أسلوب التعامل واستغلال الأرض بنشاط سكنى والتنازل عن أعمال كافة آثار الحكم المشار إليه سلفاً مع اعتبار هذا التعهد جزء لا يتجزأ من العقد المبرم بينها وبين جهاز المدينة .

مادة ٣- تلتزم المخصص لها بعدم عرض وحدات المشروع للحجز أو البيع أو الإعلان عن المشروع إلا بعد موافقة الهيئة ووفقاً للقواعد والضوابط المتبعة فى هذا الشأن مع الائتلام بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢١٨٤ لسنة ٢٠٢٢ الخاص بإدراج ضوابط بيع وحدات مشروعات التطوير العقارى وإعداد ملحق للعقد المبرم يتضمن هذه الضوابط ، وفى حالة مخالفة ذلك يتم إلغاء هذا القرار واتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة فى هذا الشأن .

مادة ٤- تلتزم المخصص لها بإزالة كافة المعوقات والإشغالات والمنشآت الغير مقنن أوضاعها بقطعة الأرض قبل البدء فى استصدار تراخيص البناء .

مادة ٥- تلتزم المخصص لها بتقديم البرنامج الزمنى للمشروع للاعتماد من جهاز المدينة على أن يكون تنفيذ المشروع خلال خمس سنوات من تاريخ توفير المرافق الرئيسية (مصدر مياه إنشائى - طريق ممهد) طبقاً لما ورد بالبند الحادى عشر من عقد التخصيص المؤرخ ٢٧/٧/٢٠٢١ .

مادة ٦- تلتزم المخصص لها بالاشتراطات البنائية المعمول بها كحد أقصى وبشرط عدم تجاوز قيود الارتفاع المسموح بها من قبل وزارة الدفاع .

مادة ٧- تلتزم المخصص لها بتقديم الرسومات التنفيذية والمواصفات الفنية لأعمال شبكات المرافق فى إطار المخطط المقدم والمساحة المتعاقد عليها والبرنامج الزمنى المعتمد لدراساتها واعتمادها من الهيئة قبل البدء فى التنفيذ .

مادة ٨- تلتزم المخصص لها بموافاة جهاز المدينة المختص بالمستندات اللازمة لاستخراج التراخيص طبقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية .

مادة ٩- تلتزم المخصص لها بتنفيذ المشروع على المساحة الواردة بالمادة (١) من القرار بعد استخراج التراخيص الواردة بالمادة (٨) من القرار ووفقاً للاشتراطات المرفقة والغرض المخصص له الأرض وبمراعاة البرنامج الزمنى المعتمد ، وفى حالة ثبوت ما يخالف ذلك يلغى هذا القرار ويتم اتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة .

مادة ١٠- تلتزم المخصص لها بتوفير أماكن شحن للسيارات الكهربائية فى حالة طلبها أو الموافقة على إقامتها بالمشروع من الجهات المختصة .

مادة ١١- تلتزم المخصص لها باعتماد رسومات وتصميم ومواصفات أعمال شبكة الاتصالات بالمشروع من الجهاز القومى لتنظيم الاتصالات .

مادة ١٢- تلتزم المخصص لها بتوفير أماكن انتظار للسيارات طبقا للشروط المرفقة بالقرار والكود المصرى للجراجات وتعديلاته .

مادة ١٣- تلتزم المخصص لها باستخدام أنظمة الطاقة الشمسية على النحو المعمول به بالهيئة .

مادة ١٤- ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره ، وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

وزير الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

أ.د. مهندس/ عاصم عبد الحميد الجزار



الشروط المرفقة بالقرار الوزارى

المرفق باعتماد التخطيط والتقسيم للمشروع

المزمع إقامته بقطعة الأرض رقم (م ٩) بمساحة (١٦٨٠٠م^٢)

بما يعادل ٤,٠٠ فدان الواقعة بالحوض رقم (٣٢)

بالحزام الأخضر بمدينة ٦ أكتوبر

والمخصصة للسيدة / لميس عفيفى إبراهيم عفيفى

لإقامة نشاط سكنى بمقابل عينى ، وفقاً للتعاقد المبرم بين الهيئة وسيادتها

بتاريخ ٢٠٢١/٧/٢٧ م

إجمالى مساحة المشروع :

٢١٦٨٠٠م^٢ أى ما يعادل ٤,٠٠ فدان .

مكونات المشروع :

- ١- الأراضى المخصصة للاستعمال السكنى بمساحة ٢٧٣٦١,٢٦م^٢ أى ما يعادل ١,٧٥٣ فدان وتمثل نسبة (٤٣,٨٢%) من إجمالى مساحة أرض المشروع ، بإجمالى مساحة مبنية بالدور الأراضى (F.P) ٢٢٥٠٢,٠٠م^٢ بما يعادل ٠,٦٠ فدان وتمثل نسبة ١٤,٨٩% من إجمالى مساحة أرض المشروع .
- ٢- الأراضى المخصصة لغرف الأمن (F.P) بمساحة ٢١٨,٠٠م^٢ أى ما يعادل ٠,٠٠٤ فدان وتمثل نسبة (٠,١١%) من إجمالى مساحة أرض المشروع .
- ٣- الأراضى المخصصة للطرق الداخلية بمساحة ٢٤٤٤٥,١٧م^٢ أى ما يعادل ١,٠٥٨ فدان وتمثل نسبة (٢٦,٤٦%) من إجمالى مساحة أرض المشروع .
- ٤- الأراضى المخصصة للطرق الخارجية بمساحة ٢٣٧٩٥,٠٠م^٢ أى ما يعادل ٠,٩٠٤ فدان وتمثل نسبة (٢٢,٥٩%) من إجمالى مساحة أرض المشروع .
- ٥- الأراضى المخصصة للمساحة الخضراء بمساحة ٢١١٨٠,٥٧م^٢ أى ما يعادل ٠,٢٨١ فدان وتمثل نسبة (٧,٠٢%) من إجمالى مساحة أرض المشروع .

المساحة المخصصة للإسكان :

الأراضى المخصصة للاستعمال السكنى بمساحة ٢٧٣٦١,٢٦ م^٢ أى ما يعادل ١,٧٥٣ فدان وتمثل نسبة (٤٣,٨٢%) من إجمالى مساحة أرض المشروع ، بإجمالى مساحة مبنية بالدور الأرضى (F.P) ٢٢٥٠٢,٠٠ م^٢ بما يعادل ٠,٦٠ فدان وتمثل نسبة (١٤,٨٩%) من إجمالى مساحة أرض المشروع وطبقاً لجدول قطع الأراضى السكنية التالى :

رقم القطعة	مساحة القطعة (م ^٢)	مساحة الدور الأرضى (F.P)	النسبة البنائية %	عدد الوحدات	التموضع	الارتفاع
١	٥٠٠	١٦٠	٣٢,٠٠	٢	فيلا شبه متصلة	
٢	٦٨٠	٢٦٥	٣٨,٩٧	٤	فيلا متصلة	
٣	٥٤٠	١٩٨,٧٥	٣٦,٨١	٣	فيلا متصلة	
٤	٤٤٠	١٦٠	٣٦,٣٦	٢	فيلا شبه متصلة	
٥	٤٤٠	١٦٠	٣٦,٣٦	٢	فيلا شبه متصلة	
٦	٤٤٠	١٦٠	٣٦,٣٦	٢	فيلا شبه متصلة	
٧	٤٤٠	١٦٠	٣٦,٣٦	٢	فيلا شبه متصلة	
٨	٥٢٠	١٦٠	٣٠,٧٧	٢	فيلا شبه متصلة	
٩	٤٤٠	١٦٠	٣٦,٣٦	٢	فيلا شبه متصلة	
١٠	٤٣٩,٧	١٦٠	٣٦,٣٩	٢	فيلا شبه متصلة	
١١	٧٥١,٣٣	١٩٨,٧٥	٢٦,٤٥	٣	فيلا متصلة	
١٢	٣٢٦,٣	١٢٠,٢٥	٣٦,٨٥	١	فيلا منفصلة	
١٣	٣٢٦,٣	١٢٠,٢٥	٣٦,٨٥	١	فيلا منفصلة	
١٤	٣٢٦,٣	١٢٠,٢٥	٣٦,٨٥	١	فيلا منفصلة	
١٥	٧٥١,٣٣	١٩٨,٧٥	٢٦,٤٥	٣	فيلا متصلة	
الإجمالى	٧٣٦١,٢٦	٢٥٠٢	--	٣٢	-----	

الإشتراطات البنائية لمشروعات التخطيط والتقسيم بأراضى الحزام الأخضر

وفقاً لقرار مجلس إدارة الهيئة بجلسته رقم ١٢٩ لسنة ٢٠١٩ :

أولاً - أراضى الإسكان :

لا تزيد النسبة البنائية المسموح بها على مستوى المشروع بالكامل عن (١٥%) من إجمالى مساحة المشروع .

النسبة البنائية المسموح بها بقطعة الأرض السكنية (٤٠٪) للفيلات المنفصلة،
٤٥٪ الفيلات المتصلة وشبه المتصلة وبما لا يتجاوز النسبة البنائية المسموح بها
(١٥٪ من إجمالى مساحة المشروع) .

الارتفاع المسموح به لمناطق الإسكان أرضى + أول وبما لا يتجاوز قيد الارتفاع
المسموح به من القوت المسلحة بالمنطقة .

يسمح بإقامة مرافق خدمات بدور السطح بالمباني السكنية (بنسبة ٢٥٪
من مسطح الدور الأرضى) وبما لا يشكل فى مجموعها وحدة سكنية طبقاً للمادة
رقم (١٠٤) من اللائحة التنفيذية لقانون البناء الصادر برقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته
التنفيذية وتعديلاتهما، وبما لا يتعارض مع قيود الارتفاع المسموح بها من قبل القوت
المسلحة بالمنطقة .

لا تزيد أطوال البلوكات المخصصة للاستعمال السكنى (قطع أراضي) عن
(٢٥٠م) مقاسة من محور البلوك وفى حالة زيادة طول البلوك عن ٢٥٠م يتم عمل
ممر بعرض لا يقل عن (٤ م) وتكون المسافة من محور الممر ونهاية البلوك لا تزيد
عن (١٥٠م) وطبقاً لقانون البناء الصادر برقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية.
المسافة بين البلوكات لا تقل عن ٤م كحد أدنى .

الردود بقطع الأراضي السكنية الفيلات : ٤م أمامى ، ٣م جانبى ، ٦م خلفى -
وفى حالة أن طول واجهة القطعة أقل من ٢٢,٥م فيمكن أن يصل الردود الجانبى
٢,٥م للفيلات المنفصلة فقط و٢,٥م جانب واحد فقط للفيلات المتصلة وشبه المتصلة
والرباعية ، وفى حالة طلب عمل ردود ٢,٥م من الجانبين فيمكن ذلك فى حالة إقامة
دور البدوم بقطعة الأرض ، وذلك طبقاً لكتاب قطاع التخطيط والمشروعات
رقم ٢٢٤٨ فى ١١/١/٢٠٢٢

يسمح بإقامة دور بدوم بالمباني السكنية يستخدم بالأنشطة المصرح بها.
يتم ترك ردود (٦م) كحد أدنى من الحدود الخارجية (جار - طريق)
وحتى حد المباني داخل أرض المشروع .

يتم الالتزام بتوفير أماكن لتظار سيارات طبقا للكود المصرى للجراجات وتعديلاته .
الكثافة السكانية لا تزيد عن ٤٥ شخص / فدان ، والكثافة السكانية المحققة ٣٥ شخص / فدان .

الالتزام بنموذج السور الموحد طبقا لاشتراطات الهيئة وجهاز المدينة .

ثانياً - جدول المساحات المبنية للدور الأرضى على مستوى المشروع :

النسبة البنائية %	إجمالى مساحة الدور الأرضى م (F.P.)	البيان
١٤,٨٩	٢٥٠٢,٠٠	سكنى
٠,١١	١٨,٠٠	غرف الأمن (F.P)
١٥,٠٠	٢٥٢٠,٠٠	الإجمالى

بالتوكيل عن مالكة
(إضاء)



الاشتراطات العامة

- ١- يبلغ أقصى ارتفاع للمباني (أرضى + أول) لكامل المشروع ويسمح بإقامة دور البدروم بدون مسئولية جهاز المدينة توصيل المرافق لدور البدروم على أن يستخدم بالأنشطة المصرح بها بدور البدرومات .
- ٢- تلتزم المخصص لها قطعة الأرض بقيود الارتفاع المفروضة من قبل وزارة الدفاع للمنطقة .
- ٣- النسبة البنائية المسموح بها لكامل المشروع لا تزيد عن ١٥ ٪ بحد أقصى من مساحة أرض المشروع .
- ٤- الكثافة السكانية المسموح بها لا تزيد عن ٤٥ شخص / فدان .
- ٥- لا يجوز إقامة أية منشآت فى مناطق الردود .
- ٦- مرافق الخدمات بدور السطح بالمباني السكنية: هى الملحقات التى بنيت أعلى سطح البناء مثل آبار السلاالم والخزانات والغرف الخدمية التى لا تكون فى مجموعها وحده سكنية بل تكون تابعه فى استعمالها لباقي وحدات البناء المقفلة المصرح بها على أن لا تزيد فى مجموعها عن (٢٥٪) من المسطح المسموح بالدور الأرضى طبقاً للمادة ١٠٤ من اللائحة التنفيذية لقانون البناء الصادر برقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ وتعديلاتهما ووفقاً لاشتراطات الهيئة .
- ٧- تتولى السيدة / لميس عفيفى إبراهيم عفيفى على نفقتها تصميم وتنفيذ شبكات المرافق الداخلية من مياه وصرف صحى ورى وكهرباء وتليفونات وغاز وتوصيلهم بالمباني وذلك طبقاً للرسومات المعتمدة من الهيئة وأن تقوم مالكة المشروع بتشغيل وصيانة المرافق الداخلية بكافة أنواعها .

- ٨- تتولى مالكة المشروع على نفقتها الخاصة تنسيق الموقع من ممرات وشبكة الرى وأعمدة الإنارة الداخلية لممرات المشاة وتنفيذ البردورات والأرصفة والتبليطات والزراعة والتشجير والأعمال الصناعية والتكسيات وخلافه .
- ٩- تتولى مالكة المشروع على نفقتها الخاصة تنفيذ الطرق الداخلية ورصفها طبقاً للرسومات والمواصفات المعتمدة من الهيئة مع ربط الطرق الداخلية بالطرق الرئيسية .
- ١٠- تلتزم مالكة المشروع بالسماح لمهندسى الجهاز بمتابعه التنفيذ وإجراء التفقيش الفنى للاشتراطات البنائية والتراخيص الصادرة للمباني وكذا التفقيش الفنى واعتماد العينات الخاصة بشبكات المرافق وفقاً للمواصفات والرسومات المعتمدة من الهيئة وجهاز المدينة .
- ١١- تتولى مالكة المشروع اعتماد رسومات ومواصفات أعمال الكهرباء من شركته توزيع الكهرباء .
- ١٢- تلتزم المالكة باعتماد رسومات وتصميم ومواصفات أعمال شبكة الاتصالات بالمشروع من الجهاز القوى لتنظيم الاتصالات .
- ١٣- تتولى مالكة المشروع على نفقتها الخاصة صيانة الأعمال الموضحة فى الفقرات (٧ ، ٨ ، ٩) .
- ١٤- تلتزم مالكة المشروع بتقديم البرنامج الزمنى واعتماده من جهاز المدينة ويتم تنفيذ المشروع طبقاً للمهل الممنوحة والبرنامج الزمنى المعتمد .
- ١٥- يتم الالتزام بتوفير أماكن شحن للسيارات الكهربائية فى حالة طلبها أو الموافقة على إقامتها بالمشروع من الجهات المختصة .

١٦- يتم الالتزام بتوفير أماكن انتظار سيارات للوحدات والأراضى السكنية بالمشروع طبقا للكوود المصرى لمعدلات انتظار السيارات وتعديلاته داخل أرض المشروع .

١٧- يتم الالتزام بقانون البناء الموحد الصادر برقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما، والاشتراطات الواردة بقرار مجلس إدارة الهيئة بجلسته رقم ١٢٩ لسنة ٢٠١٩

طرف ثانى
المالك

لميس عفيفى إبراهيم عفيفى



طرف أول

معاون السيد الوزير

نائب رئيس الهيئة لقطاع التخطيط والمشروعات


د. مهندس / وليد عباس عبد القوى





مواقع المشروع بالنسبة للمدينة

كارت الموقع



بيانات المبنى: الأركان والفتحة المصرية
 على المساحة الممتدة من الخريطة

الارتفاع المبنى	العدد	الارتفاع من سطح	الارتفاع من سطح
١٠	١	١٠	١٠
١١	١	١١	١١
١٢	١	١٢	١٢
١٣	١	١٣	١٣
١٤	١	١٤	١٤
١٥	١	١٥	١٥
١٦	١	١٦	١٦
١٧	١	١٧	١٧
١٨	١	١٨	١٨
١٩	١	١٩	١٩
٢٠	١	٢٠	٢٠

مساحة المبنى من الخريطة: ١٥٠٠٠ م^٢ - ١٥٠٠٠ م^٢
 المساحة الكلية من الخريطة: ١٥٠٠٠ م^٢ - ١٥٠٠٠ م^٢

مواصفات استعمالات الأرض

الارتفاع	المساحة	الارتفاع	المساحة
١٠	١٥٠٠٠	١٠	١٥٠٠٠
١١	١٥٠٠٠	١١	١٥٠٠٠
١٢	١٥٠٠٠	١٢	١٥٠٠٠
١٣	١٥٠٠٠	١٣	١٥٠٠٠
١٤	١٥٠٠٠	١٤	١٥٠٠٠
١٥	١٥٠٠٠	١٥	١٥٠٠٠
١٦	١٥٠٠٠	١٦	١٥٠٠٠
١٧	١٥٠٠٠	١٧	١٥٠٠٠
١٨	١٥٠٠٠	١٨	١٥٠٠٠
١٩	١٥٠٠٠	١٩	١٥٠٠٠
٢٠	١٥٠٠٠	٢٠	١٥٠٠٠

جدول المساحة البنائية للمشروع
 المساحة الكلية من الخريطة: ١٥٠٠٠ م^٢ - ١٥٠٠٠ م^٢
 المساحة الكلية من الخريطة: ١٥٠٠٠ م^٢ - ١٥٠٠٠ م^٢

